

بحار الأنوار

- [403] 13 - ومنه: عن محمد بن علي عن عائذ بن حبيب بياع الهروي قال: كنا عند أبي عبد الله عليه السلام فأتينا بثريد فمددنا أيدينا إليه فإذا هو حار فقال أبو عبد الله عليه السلام: نهينا عن أكل النار كفوا، فإن البركة في برده (1). 14 - ومنه: عن ابن محبوب عن يعقوب عن سليمان بن خالد قال: حضرت عشاء أبي عبد الله عليه السلام في الصيف فأتي بخوان عليه خبز وأتي بجفنة ثريد ولحم، فقال: هلم إلى هذا الطعام، فدنوت فوضع يده فيها فرفعها وهو يقول: أستجير بالله من النار أعوذ بالله من النار، هذا لا نقوى عليه فكيف النار؟ قال: فكان يكرر ذلك حتى أمكن الطعام فأكل وأكلنا (2). ومنه: عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن سليمان بن محمد بن راشد قال: حضرت عشاء جعفر بن محمد عليه السلام في الصيف فأتي بجفنة فيها ثريد ولحم يفور فوضع يده فوجدها حارة ثم رفعها ثم ذكر مثله (3). 15 - الدعائم: عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه نهى عن الطعام الحار، وقال: هو غير ذي بركة، وأتى بطعام حار فقال: ما كان الله تبارك وتعالى ليطعمنا النار، أقروه حتى يمكن فإن الطعام الحار جدا ممحوق البركة، وللشيطان فيه شركة، وفيه إذا أمكن خصال: تنمو فيه البركة ويشبع صاحبه ويأمن فيه الموت (4). وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه رخص في النفخ في الطعام والشراب وقال: إنما يكره ذلك لمن كان معه غيره كيلا يعافه (5). 15 * باب * (أنواع الاواني وغسل الاناء) * 1 - الخصال: عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن محمد بن عيسى اليقطيني عن محمد بن اسحاق عن محمد بن مروان عن _____ (1 - 3) المحاسن 407. 4 - (5) دعائم الاسلام 2 ر 117 - 118. _____